شبيهة وهي هنا مرتبة اخرى من التاويل ايد عها المحرر الدواني
وهي ان اللفظ قد يوضع في اصل اللغة لعام ثم يشتهر في بعض افراده
لخصوصية بحيث يصير حقيقة عرفية في ذلك الفرد كالميزان
فانه في الاصل لما يوزن به من اي نوع كان كميزان المياه والزراع والافكار
والذهب وغير ذلك ثم لما اول في الاسواق الميزان المعلوم لما
يفهم عرفا اذا طلق انه الميزان الموضوع له لفظ الميزان فيقال ميزان
المياه ونحو مجاز وكذا الحال في كثير من الالفاظ الدائرة في الكتاب
والسنة واشتبه على الناظرين فيها حقائق وعلى هذا قس الحمد
فان الحقيقة اللغوية اظهار صفة الكمال ولما كان الاظهار القولي
اظهر افراده شاع فيه كانه حقيقة عرفية مع انه اعم وضعا فالتعريف
للعهد في واصل الوضع اعم او هو قيد غالبي فاشتبه والحمد اظهار صفة
الكمال وهذا تدقيق حسن الا انه احتمالي مسئلة نقلية ولا تحصل الوثوق
به الا اذا تايد بنقل موثوق به ويمكن تاييد بان المعرفين استنبطوا
بعض القيود من كلام اللغويين والاستنباط من كلام الله
ورسوله اولى بالاعتبار وفيه ان كلام الله عز وعلا يحتمل وجها آخر
او وجوها من الوضع للقول او المجاز كما فصلناه فلا يؤيد الوضع للاظهار
مطلقا الا اذا ترجح ذلك لاحتمال ويمكن الترجيح بتدقيق النظر بان الاظهار
الفعلي اتم واكمل فلا يليق ان لا يخرج من الحمد ولا يخص بالقول فتدبر واهل
اللغة كانوا قد يقيمون النظر باعين لمناسبات فلنظن انهم لم يتركوا تلك
المناسبة فتامل وما محصله رحمه الله كثيرا لمناسبة مع ما مر من
ان المراد هو القول مطلقا وهو اقرب الى كلام القوم والنفس اليه اميل
وعلى ما قرر من انه الاظهار فالظاهر انه لا بعد الاعتقاد وان صدق
عليه انه ينبئ عن التعظيم **المسئلة الثالثة** ان ذكر على قسمين
احدهما ان ذكر فهم منه جميل مخصوص بخصوصه او عمومه او اطلاقه تاسيسا
ذكر فهم منه الجميل المطلق من غير تعيين كما اذا قيل انت منصف

بالجميل

اي تعريف الجمل

بالجميل وكل منهما اما ان يفهم منه صريحا او التزاما لزوما قطعيا او عرفيا
او ظنيا كما اذا قيل كثيرا الرماد مرادا به كثير الضيف وهل يعتبر لزوم ظاهر
او الاعم منه ومن الخفي غاية الخفا والضعيف كل الضعف او اعم منه ومن
الوسط فيه تردد وبهذا التقسيم التام بقي صار قولنا احمد الله والحمد لله
ونحوهما حمدا للدلالة على انتصاف الله بالمحمود به المفهوم من ثبوت الحمد ولما
كان ذلك مجملا لم يعلم منه انه يتصف باي صفة من المطلق او العام او المخصوص
سموها دلالة اجمالية او تفصيلية وذلك ان تقول انه حمدا جماليا فهو ممتزلة
انت منصف بالجميل مطلقا ويمكن الفرق بان فيه خصوصية الاطلاق
والحمد لله اعم منه الا اذا اريد بالجميل المطلق لا بقيد الاطلاق فيشمل
الخاص والعام والمطلق بقيد الاطلاق فيسلم ويحمد الله فافهمه فانه دقيق
المسئلة الرابعة قد عرفت ان قولنا الحمد لله والحمد لله حمد للدلالة
على الانتصاف بالكمال كما صرح به سيد المحققين الشريف العلامة واعترض
عليه سند المدققين المحرر الدواني روح الله روحهما بما حاصله انا لا نسلم
دلالته على الانتصاف فلا يكون وصفا بالجميل اذ الوصف ما يدل على الانتصاف
وانما قلنا انه لا يدل لصدقه مع كذب الانتصاف بخلاف انت منصف بالكمال
فانه لا يصدق بدونه وتوضيح الاعتراض ان الوصف اجرا الصفة على شخص
واسنادها اليه بان يذكر ما يلزم من ثبوت مضمونه انتصافه بصفة بان
يقال هو عالي او كريم ولا يلزم من ثبوت الحمد لله الا ثبوت الوصف بثبوت
الصفة لجواز ان الوصف بما ليس في الموصوف في الواقع فالوصف بثبوت
الحمد لا يدل على ثبوت الجميل الذي هو المحمود به فاثبات الحمد لشخص لا يكون حمدا
لغويا لانه بمنزلة ان يقال اقول ويقال انت منصف والفرق ظاهر
ولا لزوم بينهما اذ الثاني لو ثبت مضمونه يلزم منه الانتصاف والاول لو ثبت
مضمونه يلزم دعوى الانتصاف وذكر لا يقتضيه فارقه فانه دقيق واوضحته
كل الايضاح واجاب المحرر الدواني بانا لا نسلم بان الحمد لا بد فيه من قصد
التعظيم فكانه قال اعظمك وتعظيم الغير فرع اعتقاد كمالها فيه بداهة فكانه

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)